Makale Türü / Article Type / نوع المقالة : Araştırma Makalesi / Research Article / البحث
Geliş Tarihi / Date Received / تاريخ الاستلام : 18.05.2019 • Kabul Tarihi / Date Accepted / تاريخ القبول : 04.12.2019
Atıf / Cite as / الاحالة : Barmu, Taiseer. "إصلاح التّعليم الدّيني – رؤية مقاصديّة معاصرة." *Mîzânü'l-Hak: İslami İlimler Dergisi* 9 (Aralık 2019): 251–268.

إصلاح التّعليم الدّيني – رؤية مقاصديّة معاصرة

مستخلص: يعدّ إصلاح التّعليم الدّيني خطوة أساسيّة على طريق نهضة الأمة ورقيّها، والوقوف على مقاصد الشّريعة الكليّة في التّعليم الدّيني هو الأساس المعرفيّ الذي تُبنى عليه عملية إصلاح التّعليم الدّيني. وقد تناول هذا البحث دراسة ثلاثة مقاصد شرعية كلية هي: ١– تحصيل الفهم الصّحيح لأصول الدين وقواعده وتكوين المَلَكة الفقهيّة والعلميّة، ٢– نشر الفهم الصّحيح للدّين، ٣–التّزكية. كما يقدّم البحث أيضاً بعض المقترحات العملية للقائمين على إدارة مؤسّسات التّعليم الدّيني للنّهوض به والوصول به إلى الغاية المنشودة منه، ومن هذه المقترحات: اختيار الطالب الأفضل من حيث القدرات العلمية، والأحسن من حيث الخُلُق، والعمل على تنمية الملكة الفقهية للمتعلم.

الكلمات المفتاحية: إصلاح، التعليم الديني، مقاصد الشريعة، دين، تزكية.

Taiseer
BARMU *

Çağdaş Makâsıdü'ş-Şerî'a Bağlamında Din Eğitiminin Islâhı

Öz: Dini eğitimin ıslahı ümmetin yücelmesi ve kalkınması yolunda atılan en büyük adımdır. Dini eğitimde külli Makasıdu'ş-Şer'iayı tanımak, din eğitimin ıslahı çalışmalarının temelini oluşturur. Bu araştırmada külli makasıdı şer'ianın üç tanesi ele alınmıştır: 1- Dini usul ve kaidelerin doğru anlaşılmasının sağlanması ve fıkhi ve ilmi meleke'nin kazandırılması 2- Dinin doğru anlaşılmasının yaygınlaştırılması. 3- Tezkiye. Aynı şekilde araştırmamızda Dini eğitim kurumlarındaki idarecilere, eğitimin kalitesini yükseltmek ve istenilen düzeye geline bilmesi için bazı işlevsel öneriler sunulmuştur. Bu önerilerden bazıları şunlardır; İlmi Yetkinlikte en iyi olanı öğrencinin seçmesi, Ahlaki güzellik, Eğitimde anlayış melekesi üzerinde kalkınmak.

Anahtar Kelimeler: Islah, Dini Eğitim, Makasıd-ı Şeriat, Din, Tezkiye.

Reforming of Religious Education - A Contemporary Purpose-Based Vision

Abstract: Reforming of religious education is an essential step on the road to the renaissance and the advancement of the Islamic Nation. Understanding the purpose of Sharia law in religious education is the cognitive basis on which reforming religious education is built. This study deals with three purposes of Sharia law: To reach proper understanding of the principles and rules of Islam and develop appropriate jurisprudence (Fiqh) expertise. To promulgate the correct understanding of Islam. To recommend practical suggestions to those in charge of religious education institutions for the promotion of religious education and getting to the desired end. Among these suggestions is selecting the best student in terms of learning capacity and behavior and developing the students' jurisprudence expertise.

Keywords: Reform, Religious Education, The Purpose of Sharia Law, Religious, Expurgation.

* Doç. Dr., İstanbul Başakşehir İslami ve Arabi İlimler Akademisi, İslam Hukuku ve Usulü Öğretim Üyesi.
E-Posta: trmdbw@gmail.com – ORCID ID: https://orcid.org/0000-0002-0233-5889

١- المقدمة

الحمد لله الذي علّم بالقلم علّم الإنسان ما لم يعلم، وأفضل الصّلاة وأتمّ التسليم على معلِّم الأوّلين والآخرين والمبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين والسائرين على نهجهم إلى يوم الدين. **وبعد:**

يعدّ صلاح التّعليم في المجتمعات والأمم عَلَماً على رقيّها وتميّزها الحضاري، إذ من خلال صلاح التّعليم تُنتج الأمّة قادتها العظماء ومصلحيها النجباء وعلماءها الأخيار ونخبها الفكرية عامة.

وقد غدونا في واقعنا المعاصر نواجه تحدّياتٍ كبرى على صعيد الأمّة الإسلامية كلِّها، تُحتّم علينا إعادةَ النظر في منظومة التّعليم الدّيني من حيث الوسائل والغايات والأهداف، وإجراءَ مراجعاتٍ للمناهج التّعليمية وأدوات التّعليم، وتقييم مخرجات التّعليم في مؤسساتنا التّعليمية.

والمنهج العلميّ السّليم لإصلاح التّعليم الدّيني تتضح معالمه من خلال التعرّف على المقاصد والغايات الشرعية التي وضعها الشارع كأهداف للعمليّة التّعليمية، ومن خلال توضيح السياسات التّعليمية في إطارها العام والتي ينبغي أن يضعها القائمون على إدارة المؤسّسات التّعليمية نُصب أعينهم أثناء إدارتهم لهذه المؤسّسات.

ولا بدّ في الطّريق إلى هذا الهدف من تسليط الضوء على بعض جوانب الخلل الواقع في العمليّة التّعليمية، والاجتهاد في تقديم بعض المقترحات والحلول التي يمكن أن تساعد في إصلاح وتطوير العمليّة التّعليمية بما يتناسب مع مستجدات الواقع المعاصر، ويعود بالنفع على مجتمعاتنا إصلاحاً واستقراراً ونموًّا ورُقيًّا.

وذلك كلّه من خلال الوقوف على مناهج التّعليم الدّيني وسبل تطويرها وتجديدها، ووسائل التّعليم الدّيني وسبل تحديثها بحيث تنتج لنا مخرجاتٍ تعيش مع الواقع لا مع الماضي، مخرجاتٍ تعيش هموم الأمّة وعلى دراية بسبل النهوض بها لتعود من جديد إلى قيادة العالم والمساهمة في بناء الحضارة الإنسانية، مخرجاتٍ تفهم وتعي وتعيش حقيقة الإسلام وقادرة بالوسائل الحديثة على إيصال هذه الحقيقة إلى المسلمين أنفسِهم وإلى غيرهم ممن هم إخوان لهم في الإنسانية.

بل إنّ الواقع المعاصر بات يُوجب على عاتق العاملين في منظومة التّعليم الدّيني أن يبتكروا أو أن يبحثوا عن أساليب ومناهج جديدة تتناسب مع المرحلة الزمنية التي نعيشها، وتلبي حاجة

المجتمعات في القرن الحادي والعشرين، بحيث لا نبقى أسرى لمناهج وأساليب كانت نافعة في عصور سابقة لكنّها لم تعد تتناسب وحاجات عصرنا.

إصلاح التّعليم عامة يعدّ من أهم الخطوات اللازمة لإصلاح المجتمع والأخذ بيده نحو التقدم وارتقاء سلّم الحضارة وإخراجه من مستنقع التّخلف والضعف.

وإصلاح التّعليم الدّيني خاصة هو سرّ نجاح الأمّة في مشروعها الحضاري والريادي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في صورهما المعاصرة.

إذ ليس خافياً على أحد أهمية التّعليم الدّيني في حياة المجتمع، كما لا يخفى دوره في تثبيت دعائم الدّين وقيامه على المنهج الصحيح الذي نزل به الوحي الأمين وبيّنه النبي صلى الله عليه وسلم سيرة عملية في حياته.

يقول الإمام النووي (رحمه الله تعالى) في مقدمة مجموعه:'' اعْلَمْ أَنَّ التّعليم هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي بِهِ قِوَامُ الدّين، وَبِهِ يُؤْمَنُ إمْحَاقُ[1] الْعِلْمِ، فَهُوَ مِنْ أَهَمِّ أُمُورِ الدّين، وَأَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ، وَآكَدِ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ)[2] [آل عمران ٣: ١٨٧]، وَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا)[3] الْآيَةُ [البقرة٢: ١٥٩]. فِي الصَّحِيحِ مِنْ طُرُقٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ''لِيُبَلِّغ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ''[4] وَالْأَحَادِيثُ بِمَعْنَاهُ كَثِيرَةٌ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ.''[5] .اهـ

وإذا ما بدأنا بتحديد الغايات والأهداف المرجوة من التّعليم الدّيني فإنه يسهل علينا اختيار الأساليب والوسائل والأدوات الموصلة لهذه الغايات والأهداف.

١ إمحاق: من المَحْق وهو النقصان وذهاب البركة، ومَحَقَه يَمْحَقه مَحْقاً أي أبطله ومحاه قال الله تعالى:(يَمْحَقَ اللهُ الرِّبا ويُرْبِي الصدقات) أي: يستأصل الله الربا فيُذْهب رَيعْه وبركته، وقال ابن الأَعرابي: «المَحْق أَن يذهب الشيء كلّه حتى لا يرى منه شيء»: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، *لسان العرب*، بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى، ج x، ص ١٢.

٢ تمام الآية: (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ) [آل عمران ٣: ١٨٧]

٣ تمام الآية:(إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ) (البقرة ٢: ١٥٩).

٤ (البخاري: العلم، ١٠٥).

٥ أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ)، *المجموع*، المطبعة المنيرية، ج١، ص58.

٢- تعريف مقاصد الشريعة:

عرفها ابن عاشور (رحمه الله تعالى):" مقاصد التشريع العامة هي: المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة «[٦].اهـ

وعرفها الدكتور أحمد الريسوني (حفظه الله تعالى): « بأنها الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد»[٧].اهـ

٣- المقاصد الشّرعية الكليّة للتّعليم الدّيني:

من خلال تتبع النصوص الواردة في المصدرين الأساسيين للتّشريع كتاب الله تعالى وسنة نبيه ومصطفاه صلى الله عليه وسلم يمكن القول: إنّ المقاصد الشرعية الكليّة للتعليم الدّيني هي:

أ- تحصيل الفهم الصحيح لأحكام الدّين وأصوله وقواعده وحُججه وصولاً إلى المَلَكة الفقهية أو العلمية.

ب- نشر الفهم الصحيح للدين وتبليغه لعامة الناس من المسلمين وغيرهم.

ج- تزكية نفوس المتعلِّمين وإصلاحها قولاً وعملاً بالقدوة الحسنة.

٣-١- المقصد الشرعي الأول:

تحصيل الفهم الصحيح لأحكام الدّين وأصوله وقواعده وحُججه وصولاً إلى المَلَكة الفقهية أو العلمية:

ومستند هذا المقصد الشرعي من القرآن الكريم قوله عز وجل:

(وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّين وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) [التوبة٩: ١٢٢]

٦ محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، *مقاصد الشريعة الإسلامية* المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، جiii، ص١٦٥.

٧ أحمد الريسوني، منشورات جريدة الزمن، عام ١٩٩٩ م، ص١٣.

هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم على الكفاية، وفي وجوب القيام بالتّعليم على الكفاية أيضاً على طائفة من الأمّة تحدّدها كمًّا وكيفاً مقتضيات المصلحة العامة للأمّة[٨].

ومحلّ الاستدلال بها لهذا المقصد الشرعي قوله عز وجل: (ليتفقّهوا في الدّين):

وقد فسّر العلماء التفقّه بقولهم: التفقه هو تكلّف مشاق تحصيل الفقه، وقيل: يراد به طلب العلم مع الدليل[٩].

والفقه: من فَقِه – بكسر القاف – فهم ما يدِقّ فهمه، وقد استعمل القرآن الكريم كلمة الفقه في ما يخفى علمه كما في قوله تعالى: (لا تفقهون تسبيحهم) [الإسراء١٧: ٤٤][١٠].

وفقُه: إذا صار الفقه له سَجِيّة[١١] أو ملَكة عنده، فيقال لمن تحصّلت له هذه الملَكَة الفقهية فقيهاً، والملَكَة: هي الصفة التي ترسخ في النفس من مزاولة عمل ما[١٢]، يقول الشعراوي (رحمه الله تعالى):» وقول الحق: (لِّيَتَفَقَّهُواْ) أي: ليعلموا أحكام الله، ويصير هذا العلم من بعد ذلك مَلَكَة عندهم»[١٣].اهـ

وجه الاستدلال:

أن البيان الإلهي قد علّل نَفْرَة الطائفة أو الجماعة بأنّها من أجل التفقّه في الدّين، والتفقّه في الدّين لا يعني مجرّد الفهم أو المعرفة أو العلم بأحكام الدّين بل يراد به ما هو أدقّ من ذلك وأعمق، وهو الوصول عن طريق التعلّم الدّيني إلى الملَكَة الفقهية.

٨ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، *تفسير القرطبي*، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م، جi، ص٣٩٣.

٩ القرطبي، تفسير القرطبي، viii، ص٢٩٥، محمد بن محمد العمادي أبو السعود، *تفسير أبي السعود*، بيروت، دار إحياء التراث العربي جiv، ص١١٢، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى ٥١٦ هـ)، *تفسير البغوي*، المحقق: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م، ج iv، ص١١٢.

١٠ ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، *التحرير والتنوير*، تونس، الدار التونسية للنشر، 1984م، جxi، ص٦٢.

١١ الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (٧٧٠) هـ، *المصباح المنير*، المكتبة العلمية، ص٤٨٠، ابن عابدين محمد أمين بن عمر (١٢٥٢) هـ، *رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)*، بيروت، دار الكتب العلمية،جi، ص37.

١٢ محمد متولي الشعراوي (١٩١١ – ١٩٩٨)، *تفسير الشعراوي*، مطابع أخبار، نشر عام ١٩٩٧ م، ص١٣٤٤.

١٣ الشعراوي، *تفسير الشعراوي*، ص١٣٤٤.

هذا الفهم الدقيق لمعنى الآية القرآنية، وما تشير إليه من مقصد شرعي يجلّي لنا ثلاث حقائق على طريق إصلاح التّعليم الدّيني في كلّ عصر، يمكن أن نعبّر عنها بالخطوات الأساسية للإصلاح:

٣-١-١ - الخطوة الأولى: اختيار الطالب الأفضل في التحصيل العلمي (من حيث القدرات العلمية):
إذا دقّقنا النّظر في مفهوم الآية السابقة وجدنا فيها إشارة إلى أنّ الفهم الصحيح للدين يحتاج إلى تكلُّفٍ، وبذل جهد فكري متميّز، وهذا لا يستطيعه عامة أفراد الأمّة، بل تختصّ به طائفة أو جماعة من الأمّة لديها القدرة على ذلك، وهي المعنيّة في كلام الله عز وجلّ في نص هذه الآية.

وهذا الأمر يتطلب أن يكون المتصدّر لهذا الفرض الكفائي قد تمّ اختياره من خيرة أفراد المجتمع تحصيلاً علمياً وخُلقاً رفيعاً، وبعبارة أخرى: حتى يتحقق مقصد الشارع من التّعليم الدّيني في الفهم الصحيح والدقيق للدين ينبغي أن يختار القائمون على إدارة المؤسسات التّعليمية الدّينية خيرة الطلاب المتقدّمين لتحصيل هذا الفرض الكفائي ممن تميّزوا بتحصيل علمي عالٍ خلال سنوات الدراسة السابقة.

وقد كان من أسباب الإخفاق والفشل المتمثل في الفهم الخطأ لنصوص الشريعة، والخطأ الفاحش في تنزيلها على غير مواقعها في الحوادث والمستجدات المعاصرة، بل عدم القدرة على الاستنباط والاجتهاد في أبسط المسائل، أننا نقبل في مؤسساتنا للتعليم الدّيني قسماً كبيراً من أصحاب المستويات والنّسب العلميّة الدنيا، أي: أصحاب القدرات العقلية والعلمية الدنيا، ثم نطالبهم بالاجتهاد الذي يحتاج قدرات عقلية وعلمية عالية بل متميّزة!

وإصلاح هذا الخلل في مؤسساتنا يتطلب من القائمين على هذه المؤسسات أن يعيدوا النظر في سياساتهم التّعليمية من خلال رفع معدّلات القبول في الكليات والمؤسسات الشرعية، وأن يشترطوا حصول الطالب في صفوف التّعليم التي تسبق الجامعة على نسبة لا تقلّ عن ٨٠٪ ثمانين في المائة، بحيث يغلب على ظنّنا أنّهم من أصحاب الكفاءات والقدرات العلمية المتميّزة حتى يتمكّنوا من تحصيل الملَكة الفقهية التي تحدّث عنها البيان الإلهي.

٣-١-٢- الخطوة الثانية: اختيار الطالب الأحسن خُلُقاً:
ينبغي أن يجمع طالب العلم الشرعي مع قدراته المتميّزة في شتى العلوم خُلقاً رفيعاً يشهد بصلاحه وأهليّته للقيام بهذا الواجب الكفائي نيابة عن سائر أفراد الأمّة.

فعلى القائمين على مؤسسات التّعليم الدّيني أن يضعوا في حسبانهم – عند اختيار الطلاب الذين سيقع على عاتقهم القيام بهذا الواجب الكفائي التبليغي الإرشادي – توفّر هذا الجانب الأخلاقي في شخص الطالب، وذلك من خلال اختيار الأسس والمعايير التي تتناسب مع طبيعة وثقافة المجتمع الذي يعيش فيه.

ومنهج الاصطفاء والاختيار والاجتباء لحمل أمانة العلم والهداية والإرشاد هو منهج رباني، حدثنا عنه البيان الإلهي في آيات كثيرة منها قول الحق سبحانه وتعالى:

(إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) [آل عمران٣ :٣٣]

(اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) [الحج٢٢ :٧٥].

والحكمة من إخبار الله سبحانه وتعالى لنا بذلك هي إرشادنا وتوجيهنا إلى هذا المنهج العلمي القائم على اختيار الأفضل والأصلح لأيّ مهمة يراد التكليف بها.

فالله سبحانه وتعالى اختار لحمل الرسالة، وتلقي الوحي الإلهي خيرة خلقه من الملائكة ومن البشر، وأخبرنا عن بعض صفاتهم قبل التكليف بحمل الرسالة وتلقي الوحي والآيات في ذلك كثيرة منها:

(وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا) [مريم١٩ :٤١]

(وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا) [مريم١٩ :٥٤]

(وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا) [مريم١٩ :٥٦]

وما هذا الإخبار والبيان من الله سبحانه وتعالى إلا ليعلمنا ويرشدنا إلى الأسس والشروط التي ينبغي أن نضعها نصب أعيننا عند اختيار من سيتصدّرون لحمل أمانة العلم وأمانة تبليغه للناس، وأهم صفة كانت معظم الآيات تدور حولها هي صفة الصدق، فتبليغ أحكام الله وشرعه ما هو إلا إخبار عن المشرّع وهو الله سبحانه وتعالى، وأهم صفة في المخبر أن يكون صادقاً وهكذا نقيس عليها سائر الصفات التي ينبغي أن تتحقق عند اختيار طالب العلم من الصلاح والتقوى.

وإهمالنا لهذا المنهج كان سبباً رئيسياً في ما نعيشه من إخفاقات على مستوى المتخرجين من المؤسسات التّعليمية الدّينية التي أغفلت هذا الأمر، فقبلت في صفوفها كلّ من تقدّم إليها دون شرط أو ضابط، وجعلت المعيار الأوحد هو الرغبة في التسجيل في هذه المؤسسة التّعليمية،

دون الالتفات إلى المعيار الخُلُقي في شخصية الطالب المتقدّم، فدخل في سلك طلب العلم الكاذب والمداهن ومن عُرِف بسوء خُلُقه بين أقرانه وفي بيئته الاجتماعية.

والحل المقترح للتقليل من هذا الخطأ، أن تقوم لجنة مقترحة من رئاسة الجامعة بإجراء مقابلات شخصية للطلاب المتقدمين لكليات العلوم الشرعية، تستشفّ من خلالها أهلية الطالب الخُلُقية وسلامة مقصده من تعلّم العلوم الشرعية، ويُعْضَد ذلك بحملة توعية للمجتمع ولأولياء أمور الطلاب في المراحل الدراسية التي تسبق الجامعة – من خلال خُطب الجمعة والدروس والمقابلات والندوات والمؤتمرات العلمية التي تبثها وسائل الإعلام – بأن يكونوا على قدر المسؤولية وتَحَمُّل الأمانة بأن يشجعوا أبناءهم المتميّزين علمياً وخُلُقياً على اختيار كليات العلوم الشرعية للدراسة فيها، ليكونوا ممن يحملون لواء الدعوة والإرشاد والاجتهاد في المستقبل وينالون بذلك أرفع منزلة بعد النبوة وهي منزلة العلماء الربانيين.

يقول السّرخسي (رحمه الله تعالى) في مقدمة كتابه المبسوط:

"فقد جعل ولاية الإنذار والدعوة للفقهاء، وهذه درجة الأنبياء، تركوها ميراثاً للعلماء، كما قال عليه الصلاة والسلام: " العلماء ورثة الأنبياء "[١٤] ، وبعد انقطاع النبوة هذه الدرجة أعلى النهاية في القوة، وهو معنى قول النبي عليه الصلاة والسلام: " من يرد الله به خيرا يفقّهه في الدّين "[١٥]، وقال عليه الصلاة والسلام: "خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فَقِهوا "[١٦] ولهذا اشتغل به أعلام الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم."[١٧].اهـ

٣-١-٣- الخطوة الثالثة: تنمية الملَكة الفقهية:

بناء على معنى التفقّه في الدّين – الذي ذكره علماء التفسير والفقه وغيرهم- ينبغي أن يضع القائمون على وضع المناهج التّعليمية في مقدمة أولوياتهم وأهدافهم التّعليمية أن يبلغوا بالطالب

١٤ (أبو داود: العلم،٣٦٤٣، والترمذي: أبواب العلم،٢٦٨٢ وقال عنه: «وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ هَكَذَا حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ خِدَاشٍ، وَرَأْيُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ هَذَا أَصَحُّ.»اهـ

١٥ (البخاري: العلم،٧١).

١٦ (البخاري: الجمعة،٤٦٨٩).

١٧ أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل الرخسي (٤٨٣ هـ)، *المبسوط*، دار المعرفة، ج١، ص3.

مرتبة الفقيه في الدّين، أي: ينبغي أن ننمّي عنده مختلف القدرات حتى تتحصّل له الملَكة الفقهية التي تمكنه من فهم الواقع أولاً، ومن كيفية استخراج واستنباط الأحكام التي تتناسب مع هذا الواقع ثانياً، وتصبح عنده القدرة على الاجتهاد في القضايا المستجدة في مجتمعه ممّا لا يجد لها نصًّا أو حكماً في كتب من سبقه من العلماء، وذلك من خلال الإكثار والتركيز على المقرّرات العلمية التي تُدرّس أصول وقواعد فهم النصوص، وطرق استخراج واستنباط الأحكام منها، وكذلك المقرّرات التي تُنمّي ملَكَة الاجتهاد عند الطالب، على أن تُستوفى فصول هذه العلوم كاملة، ولا يُجتزأ منها شيء، وأن تُخصّص ساعات عملية تطبيقية يقوم من خلالها الطلاب بالدراسة التطبيقية للمعلومات النظرية التي درسوها في هذه المقرّرات، وذلك من خلال تدريبهم على الاستنباط والاجتهاد وإبداء الرأي وحرية التفكير حتى نحفّزهم على الإبداع والابتكار في الآراء.

ولابدّ من الإشارة هنا إلى أهمية تكليف الطلاب بدراسة موضوعات علمية معاصرة تساعدهم على تنمية قدراتهم الاجتهادية في القضايا المعاصرة على سبيل المثال: فقه الواقع، فقه الموازنات، فقه الأولويات وغيرها من العلوم التي سلّط كثير من المعاصرين الضوء عليها إلى جانب موضوعات علم الأصول التقليدية.

١-٢- المقصد الشرعي الثاني:

نشر الفهم الصحيح للدين وتبليغه لعامّة النّاس من المسلمين وغيرهم.

وقد عبّر البيان الإلهي عن هذا المقصد بقوله :(وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ):

الأصل في الإنذار: الإخبار بما يتوقع منه الشّر، وهو الموعظة [١٨].

والمقصود هنا من الآية دعوة الناس وإرشادهم إلى الدّين الحقّ، وتبليغهم شرائع الإسلام، وإرشادهم إلى الفهم الصّحيح لهذا الدّين الحق.

ويندرج فيه تعليم النّاس ما يميّزون به بين الحق والباطل والصواب والخطأ.

يقول الرازي (رحمه الله تعالى): ''**دلّت الآية على أنه يجب أن يكون المقصود من التفقّه والتعلّم دعوة الخلق إلى الحق وإرشادهم إلى الدّين القويم والصراط المستقيم؛ لأنّ الآية تدلّ على أنّه تعالى أمرهم بالتفقّه في الدّين؛ لأجل أنّهم إذا رجعوا إلى قومهم أنذروهم بالدّين الحق، وأولئك**

١٨ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، xi، ٦٢.

يحذرون الجهل والمعصية ويرغبون في قبول الدّين. فكلّ من تفقّه وتعلّم لهذا الغرض كان على المنهج القويم والصراط المستقيم، ومن عدل عنه وطلب الدنيا بالدّين كان من الأخسرين أعمالاً، الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً"[١٩] .اهـ

فالمقصد الشرعي والهدف والغاية من التفقّه في الدّين، ومن تحصيل العلم الشرعي هو التوجّه بهذا العلم والفهم الصحيح للدّين الحقّ إلى سائر أفراد المجتمع لوعظهم وإرشادهم وتوجيههم لتجنب المهلكات في الدنيا والآخرة، بعبارة أخرى: نشر الفهم الصحيح للدّين الحقّ وشرائعه وتعليمه للناس.

هذا التوجيه الإلهي اقتضته مصلحة الأمّة في أن تتفرّغ طائفة أو مجموعة من أفرادها لتعلّم الدّين، وفهمه فهماً صحيحاً أوّلاً، وتعليمه لأفراد المجتمع ثانياً، وفي هذا ما يحقّق مصلحة عليا للأمة وهي استقرار المجتمع وضمان دوامه واستمراره والحفاظ عليه من الهلاك أو الدمار أو الضياع.

يقول الشعراوي (رحمه الله تعالى): "وحين ندقّق في هذا الأمر نجده عدّة مراحل: (فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ) هذه هي المرحلة الأولى، ثم (لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدّين) هذه هي المرحلة الثانية وهي التفقّه، أما الثالثة: (وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ)، ومن تفقّه لغير هذا؛ ليشار إليه بالبَنَان مثلًا، نقول له: أنت من الذين قال الله فيهم): قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاوةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً) [الكهف١٨ : ١٠٣-١٠٤]، إذن: فالتفقه يكون للدعوة تبشيراً وإنذاراً ؛ حتى يتجنب القوم ما يضرّهم."[٢٠].اهـ

وقد وقفت على كلام دقيق لابن عاشور (رحمه الله تعالى) في تقرير المقصد الشرعي المستنبط من هذه الآية يقول فيه:

" من مقاصد الإسلام بثُّ علومه وآدابه بين الأمّة، وتكوين جماعات قائمة بعلم الدّين وتثقيف أذهان المسلمين كي تَصْلُح سياسة الأمّة على ما قصده الدّين منها، من أجل ذلك عُقِّب التحريض على الجهاد بما يبيّن أن ليس من المصلحة تمحّض المسلمين كلِّهم لأن يكونوا غزاة أو جُنداً،

١٩ محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، *تفسير الرازي*، بيروت، دار الكتب العلمية، عام (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، الطبعة الأولى، جviii، ص١٨٣.

٢٠ الشعراوي، *تفسير الشعراوي*، ص١٣٤٤.

وأن ليس حظّ القائم بواجب التّعليم دون حظ الغازي في سبيل الله من حيث إن كليهما يقوم بعمل لتأييد الدّين، فهذا يؤيّده بتوسّع سلطانه وتكثير أتباعه، والآخَرُ يؤيّده بتثبيت ذلك السلطان وإعداده لأنْ يصدر عنه ما يضمن انتظام أمره وطول دوامه، فإنّ اتساع الفتوح وبسالة الأمّة لا يكفيان لاستبقاء سلطانها إذا هي خلت من جماعة صالحة من العلماء والسَّاسَة وأولي الرأي المهْتمين بتدبير ذلك السلطان"[٢١].اهـ

يُجلّي لنا ابن عاشور (رحمه الله تعالى) – من خلال فهمه العميق لدلالات هذه الآية –الدّور الخطير والمهمة الجسيمة التي تقع على عاتق العلماء والدّعاة والمصلحين في مجتمعاتهم، وأنّ فرضَهم الكفائي في تثقيف المجتمع وتوجيهه وتوعيته فيما يتحقق به صلاحه واستقراره وحفظه من المهلكات لا يقلّ أهمية عن الدّور الذي يقوم به المجاهد في سبيل الله تعالى، فهم يقومون بدورٍ مكمّلٍ لدور المجاهد في بناء الأمّة المسلمة وصيانة المجتمع المسلم من كل الخطوب التي تحيط به.

بل زاد بعضهم من خلال فهمه لدلالة المصطلحات التي نصّت عليها الآية الكريمة أنّ العلماء والدعاة والمصلحين وكلّ من تصدّر للواجب الكفائي في إنذار الأمّة وإرشادها إلى طريق الصواب والحق أنّهم في جهاد يمكن أن يُطلق عليه: جهاد التّعلُّم والتّعليم.

وهذا المعنى مأخوذ من كلمة: (نَفَر) في مطلع الآية، وقد أطلق عليه بعضهم:"الجهاد الأكبر لأنّ الجدال بالحجة هو الأصل والمقصود من البعثة "[٢٢].اهـ

فعلى هذا الفهم والاستنباط من دلالات نص الآية يكون النّفيرُ للتفقّه في الدّين جهاداً في سبيل الله تعالى، يمكن أن نصطلح عليه بـــ: الجهاد العلمي.

يقول الشعراوي (رحمه الله تعالى):"وقد سمّاها الحقّ " نفرة "؛ لأنّها جهاد في البحث في المنهج وتعلُّمه، وهي نفرة النّفرة؛ لأنّ النّفرة للجهاد بالقتال تتطلب فهماً لحيثيات الدّفاع عن هذا المنهج المنزَّل من الله "[٢٣].اهـ

وبما أنّ المقصد الشرعي من الجهاد القتالي حفظ الدّين والأنفس والأعراض والأموال، فإنّ التَّفقُّهَ في الدّين جهادٌ أيضاً وهو جهاد علمي؛ لأنّه يحفظ الدّين من التحريف والتبديل والتأويل

٢١ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، *xi*، ٥٩.
٢٢ أبو السعود، *تفسير أبي السعود*، iv، ١١٢.
٢٣ الشعراوي، *تفسير الشعراوي*، ص١٣٤٤.

الباطل، ويردّ شُبَه أعداء الدّين، ويكون العلماء بمثابة الجنود الذين يذبُّون عن هذا الدّين، ويدافعون عنه بالحجّة والبرهان.

١-٣- المقصد الشرعي الثالث:

(التزكية): تزكية نفوس المتعلِّمين وإصلاحها قولاً وعملاً بالقدوة الحسنة.

ومستند هذا المقصد الشرعي للتعليم الدّيني من القرآن الكريم:

قوله تعالى: (رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [البقرة٢ :١٢٩].

وقوله تعالى: (كَما أَرْسَلْنا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آياتِنا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ) [البقرة٢ :٥١].

وقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ) [الجمعة٦٢ :٢].

فقد صرّحت هذه الآيات البيّنات بأنّ من الأهداف الكبرى التي أُرسل بها النّبي محمد صلى الله عليه وسلم هو أن: (يُزكِّيهم).

والتزّكية هي تطهير النفس من النّقائص والرّذائل[٢٤]، وجَعْلَها تتخلّق بالأخلاق الحميدة، وتبتعد عن كلّ نقيصة ورذيلة وقد سلك النّبي صلى الله عليه وسلم للقيام بهذه المهمة طريق التربية العمليّة ولم يقتصر على التوجيه اللفظي بالكلام فقط، وكان بحقٍّ قدوةً حسنةً للمؤمنين في أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم.

والبيان الإلهي من خلال هذه الآيات الواضحات يرسِّخ قاعدةً منهجية على طريق إصلاح التّعليم الدّيني، وعلى طريق إصلاح المجتمع من ورائه، وهي أنّ تحصيل العلوم الشرعية من كتاب وسنة وفقه وغيرِها لا يكفي وحده للإصلاح، بل لابدّ من أن يرافقَه تزكيةٌ وتطهيرٌ وتربيةٌ

٢٤ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (٢٢٤ – ٣١٠ هـ)، تفسير *الطبري*، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى،١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م، جiii، ص٨٨، القرطبي، *تفسير القرطبي*، تفسير سورة البقرة، ii،١١٣، الرازي، *تفسير الرازي*، تفسير سورة البقرة، ii، ٣٥٧، ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، تفسير سورة البقرة، i، ٧٢٣.

للنفوس المتعلِّمة، بأن يطهِّر نفوسهم من الأخلاق الذميمة، وينزع ما فيها من عادات رديئة، ويربِّيها على الأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة الحسنة.

ويقول في ذلك صاحب المنار عند تفسيره لما جاء في دعاء سيدنا إبراهيم وإسماعيل عليهما وعلى نبينا أفضل الصّلاة وأتمّ التّسليم: «عَلِمَ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ – عَلَيْهِمَا السَّلَامُ – أَنَّ تَعْلِيمَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ لَا يَكْفِي فِي إِصْلَاحِ الْأُمَمِ وَإِسْعَادِهَا، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يُقْرَنَ التّعليم بِالتَّرْبِيَةِ عَلَى الْفَضَائِلِ، وَالْحَمْلِ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ بِحُسْنِ الْأُسْوَةِ وَالسِّيَاسَةِ، فَقَالَ: (وَيُزَكِّيهِمْ) أَيْ يُطَهِّرُ نُفُوسَهُمْ مِنَ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ، وَيَنْزِعُ مِنْهَا تِلْكَ الْعَادَاتِ الرَّدِيئَةَ، وَيُعَوِّدُهَا الْأَعْمَالَ الْحَسَنَةَ الَّتِي تَطْبَعُ فِي النُّفُوسِ مَلَكَاتِ الْخَيْرِ، وَيُبَغِّضُ إِلَيْهَا الْقَبِيحَةَ الَّتِي تُغْرِيهَا بِالشَّرِّ «[٢٥].اهـ

ويقول الشعراوي (رحمه الله تعالى): «وقوله تعالى: {وَيُزَكِّيهِمْ} أي ويطهرهم ويقودهم إلى طريق الخير وتمام الإيمان.»[٢٦].اهـ ولعله يريد بذلك البلوغَ بالمتعلِّم مرتبة الإحسان في حياته كلّها.

وتتحقّق التزكية كما بيّن الإمام الرازي (رحمه الله تعالى): «بالترغيب الشّديد في العمل، والتّرهيب عن الإخلال بالعمل»[٢٧].اهـ

وقد ذكر الإمام النّووي (رحمه الله تعالى) في مقدمة كتابه المجموع طرفاً من تزكية المعلِّم للمتعلِّم، ورسم للمعلِّم بعض الخطوات التي ينبغي أن يسير عليها أثناء تأديبه وتزكيته للمتعلِّم حيث قال:

«وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَدِّبَ الْمُتَعَلِّمَ عَلَى التَّدْرِيجِ بِالْآدَابِ السُّنِّيَّةِ، وَالشِّيَمِ الْمُرْضِيَةِ، وَرِيَاضَةِ نَفْسِهِ بِالْآدَابِ وَالدَّقَائِقِ الْخَفِيَّةِ، وَتَعَوُّدِهِ الصِّيَانَةَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ الْكَامِنَةِ وَالْجَلِيَّةِ:

- فَأَوَّلُ ذَلِكَ: أَنْ يُحَرِّضَهُ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ الْمُتَكَرِّرَاتِ ، عَلَى الْإِخْلَاصِ وَالصِّدْقِ وَحُسْنِ النِّيَّاتِ، وَمُرَاقَبَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ اللَّحَظَاتِ ، وَأَنْ يَكُونَ دَائِمًا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى الْمَمَاتِ، وَيُعَرِّفَهُ أَنَّ بِذَلِكَ تَنْفَتِحُ عَلَيْهِ أَبْوَابُ الْمَعَارِفِ وَيَنْشَرِحُ صَدْرُهُ وَتَنْفَجِرُ مِنْ قَلْبِهِ يَنَابِيعُ الْحِكَمِ وَاللَّطَائِفِ، وَيُبَارَكُ لَهُ فِي حَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَيُوَفَّقُ لِلْإِصَابَةِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَحُكْمِهِ.

٢٥ محمد رشيد بن علي رضا (المتوفى: ١٣٥٤ هـ)، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م، جi، ص٣٨٩.

٢٦ الشعراوي، تفسير الشعراوي، i، ١٣٣.

٢٧ الرازي، *تفسير الرازي*، تفسير سورة البقرة، ii،٣٥٧.

- وَيُزَهِّدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَيَصْرِفَهُ عَنْ التَّعَلُّقِ بِهَا، وَالرُّكُونِ إلَيْهَا،وَالِاغْتِرَارِ بِهَا،وَيُذَكِّرَهُ أَنَّهَا فَانِيَةٌ، وَالْآخِرَةُ آتِيَةٌ بَاقِيَةٌ، وَالتَّأَهُّبُ لِلْبَاقِي، والْإِعراضُ عَنْ الْفَانِي. هُوَ طَرِيقُ الْحَازِمِينَ، وَدَأْبُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ.

- وَيَنْبَغِي أَنْ يُرَغِّبَهُ فِي الْعِلْمِ وَيُذَكِّرَهُ بِفَضَائِلِهِ وَفَضَائِلِ الْعُلَمَاءِ، وَأَنَّهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، وَلَا رُتْبَةَ فِي الْوُجُودِ[٢٨] أَعْلَى مِنْ هَذِهِ.

- وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْنُوَ عَلَيْهِ وَيَعْتَنِيَ بِمَصَالِحِهِ كَاعْتِنَائِهِ بِمَصَالِحِ نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ، وَيُجْرِيَهُ مَجْرَى وَلَدِهِ فِي الشَّفَقَةِ عَلَيْهِ، وَالِاهْتِمَامِ بِمَصَالِحِهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى جَفَائِهِ وَسُوءِ أَدَبِهِ، وَيُعَزِّرَهُ فِي سُوءِ أَدَبٍ وَجَفْوَةٍ تَعْرُضُ مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مُعَرَّضٌ لِلنَّقَائِصِ "[٢٩].اهـ

فقد أشار رحمه الله تعالى إلى ضرورة اتّباع منهج التدرّج في تربية وتزكية نفس المتعلِّم، وأن يكون المعلِّم هو القدوة الحسنة للمتعلِّم فيما يربيه عليه من أخلاق حميدة وخصال فاضلة، فيتعلّم الطالب الصدق والإخلاص والتواضع والوفاء والإحسان وغيرَها من سلوك وحال المعلِّم مع الله تعالى ومع الناس من حوله، بحيث يكون سلوكُ المعلِّم في المجتمع هو المدرسة التي يتعلم منها الطالب.

وكذلك أشار إلى مسألة تعزير المعلِّم للمتعلِّم إذا ما صدر منه ما يوجب تأديبه من سوء أدب ونحوه.

ومن معاني التزكية التي ذكرها علماء التفسير أنّها تأتي بمعنى التّنمية والتكثير، وهي تحتمل تكثير العدد كما قال الطبري (رحمه الله تعالى): "فمعنى قوله: "ويزكيهم" في هذا الموضع: ويطهّرهم من الشرك بالله وعبادة الأوثان، وينمّيهم ويكثّرهم بطاعة الله "[٣٠].اهـ

وتحتمل تنمية طهارات النّفوس وزيادة الخيرات المودعة فيها كما قال ابن عاشور (رحمه الله تعالى): "وَقَوْلُهُ: (وَيُزَكِّيكُمْ) إلَخْ التَّزْكِيَةُ تَطْهِيرُ النَّفْسِ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الزَّكَاةِ وَهِيَ النَّمَاءُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي أَصْلِ خِلْقَةِ النُّفُوسِ كَمَالَاتٍ وَطَهَارَاتٍ تَعْتَرِضُهَا أَرْجَاسٌ نَاشِئَةٌ عَنْ ضَلَالٍ أَوْ تَضْلِيلٍ،

٢٨ هكذا وردت، ولعل الصواب: الوجود.

٢٩ النووي، *المجموع*، المقدمة، i،٥٧-٥٨.

٣٠ الطبري، *تفسير الطبري*، تفسير سورة البقرة، iii،٨٨.

فَتَهْذِيبُ النُّفُوسِ وَتَقْوِيمُهَا يَزِيدُهَا مِنْ ذَلِكَ الْخَيْرِ الْمُودَعِ فِيهَا، قَالَ تَعَالَى: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ، ثُمَّ رَدَدْناهُ أَسْفَلَ سافِلِينَ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ) (التِّين: ٤– ٦)، وَفِي الْحَدِيثِ: «بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ حُسْنَ الْأَخْلَاقِ»[٣١]، فَفِي الْإِرْشَادِ إِلَى الصَّلَاحِ وَالْكَمَالِ نَمَاءٌ لِمَا أَوْدَعَ اللَّهُ فِي النُّفُوسِ مِنَ الْخَيْرِ فِي الْفِطْرَةِ.»[٣٢].اهـ

فعلى هذا التأويل يكون المقصد الشرعي من التّعليم الدّيني هو تنمية وزيادة ما فطرت عليه النفس البشرية من أخلاق حميدة وخصال نبيلة. والنصوص الدالة على هذا المعنى كثيرة.

٣- الخاتمة:

إذا ما أردنا أن نسير بالاتجاه الصحيح نحو إصلاح تعليمي راشد في مؤسساتنا التّعليمية الدينية لابدّ من أن نضع نُصب أعيننا المقاصد الشرعية الكليّة التي دلّت النصوص الشرعية على ملاحظة الشارع لها عند فرضه وإيجابه للتّعليم ونشر العلم للنّاس كافة.

وحتى نحقق هذه المقاصد الشرعية الكليّة لابدّ للقائمين على إدارة المؤسسات التّعليمية من اتباع خطوات عملية منها على سبيل المثال:

١- تشكيل لجنة علمية مهمتها إجراء مقابلات شخصية لاختيار الطلاب المتميّزين علمياً وخُلُقياً لحمل أمانة العلم وتبليغه.

٢- اختيار أهل الصلاح والتقوى من المعلِّمين الذين يمثّلون بسلوكهم الحسن خير قدوة للمتعلِّمين.

٣- تشكيل لجنة علمية من أهل الاختصاص الدقيق والخبرة التدريسية لاختيار المناهج القوية التي تكوّن عند المتعلّم الملكة العلمية التي تجعله أهلاً لفهم الواقع والتحليل والاستقراء والاستنباط والاجتهاد.

٤- تشكيل لجنة علمية مهمتها كتابة تقارير سنوية عن مدى صلاحية المناهج الدراسية المقررة ومدى تلبيتها لحاجات المجتمع وانسجامها معها.

٣١ (مالك في الموطأ، الجامع،٣٣٥٧).

٣٢ ابن عاشور، *التحرير والتنوير*، تفسير سورة البقرة، ii،٤٩.

٥- تنمية قدرات المتعلِّمين البحثية وتشجيعهم على الحوار وإبداء الرأي والتعبير عن آرائهم بحرية من خلال تنظيم لقاءات بحثية علمية يختار المتعلِّمون موضوعاتها للتعرف على المشاكل العلمية والفكرية التي تواجه المتعلِّمين أثناء فترة الدراسة.

٦- تشكيل لجنة لتقييم مخرجات التّعليم في المؤسسة التّعليمية، يمكن أن يطلق عليها: لجنة المتابعة العلمية للمتخرِّجين، مهمتها القيام بدراسات ميدانية لتقييم شخصيتهم العلمية بعد التخرج، وتقييم مدى فاعليتهم في المجتمع، ورصد الانحرافات الفكرية والسلوكية لهم للوقوف على الأسباب والأخطاء التي أدّت إلى هذا الانحراف في العمليّة التّعليمية.

٧- عقد لقاءات سنوية أو فصلية أو مرحلية لكلّ أعضاء الهيئة التدريسية في المؤسسة التّعليمية للوقوف على تجاربهم الشخصية وتناصحهم فيما بينهم للارتقاء بالعمل التّعليمي نحو الأفضل. ويُدعى لحضورها الأساتذة المتقاعدون ممن لهم خبرات علمية عملية واسعة سابقاً.

فهرس المراجع

القرآن الكريم

ابن أنس، مالك (ت ١٧٩ هـ). *الموطأ تحقيق* محمد مصطفى الأعظمي. الإمارات: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر (ت ١٢٥٢ ه). *رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)*. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٣ م.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت ١٣٩٣ هـ). *التحرير والتنوير*. *تونس*: الدار التونسية للنشر، ط١، ١٩٨٤ م.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت ١٣٩٣ هـ). *مقاصد الشريعة الإسلامية* تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت ٧١١ ه). *لسان العرب*. *بيروت*: دار صادر، ط٣، ١٤١٤ ه.

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي (ت ٩٨٢ هـ). *تفسير أبي السعود*. *بيروت*: دار إحياء التراث العربي، بلا تاريخ.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ ه). *سنن أبي داود*. *بيروت*: دار الكتاب العربي، بلا تاريخ.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت ٢٥٦ ه). *صحيح البخاري تحقيق* محمد زهير الناصر. بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢ ه.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٦ هـ). *تفسير البغوي. تحقيق* محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش. الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

الترمذي، أبو عيسى محمد (ت ٢٧٩ ه). *سنن الترمذي* تحقيق بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م.

الرازي، محمد بن عمر التميمي الشافعي (ت ٦٠٦ ه). *تفسير الرازي. بيروت:* دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠ م.

رضا، محمد رشيد بن علي (ت ١٣٥٤ ه). *تفسير المنار. مصر:* الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.

السرخسي، أبو بكر محمد بأحمد بن أبي سهل (ت ٤٨٣ ه). *المبسوط. بيروت:* دار المعرفة، بلا تاريخ.

الشعراوي، محمد متولي (١٩١١ – ١٩٩٨)، *تفسير الشعراوي*، مطابع أخبار، نشر عام ١٩٩٧ م.

الطبري، أبو جعفر محمد (ت ٣١٠ هـ). *تفسير الطبري تحقيق* أحمد محمد شاكر. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠ م.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت ٧٧٠ ه). *المصباح المنير*. بيروت: المكتبة العلمية، بلا تاريخ.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري (ت ٦٧١ هـ). *تفسير القرطبي* تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٩٦٤ م.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ). *المجموع. القاهرة:* المطبعة المنيرية، بلا تاريخ.

Kaynakça

Kur'ân-ı Kerîm.

Malik b. Enes (ö. 179 h.). *el-Muvatta*. Thk. Muhammed Mustafa el-Azemi. 1. Baskı. Birleşik Arap Emirlikleri: Müessesetü'z Zayid b. Sultan al-Nehyan, 1425/2004.

İbn Abidin, Muhammed Emin b. Ömer (ö. 1252 h.). *Reddü'l Muhtar ala Durrü'l-Muhtar (İbn Abidin haşiyesi)*. 1. Baskı. Beyrut: Darü'l-Kütübü'l İlmiyye, 2003.

İbn Aşur, Muhammed et-Tahir b. Muhammed b. et-Tahir et-Tunisi (ö. 1393 h.). *et-Tahrir ve't-Tenvir*. Tunus: Darü't-Tunisiyye, 1984.

İbn Aşur, Muhammed et-Tahir b. Muhammed b. et-Tahir et-Tunisi (ö. 1393 h.). *Makasidü'ş- Şeria el-İslamiyye*. Katar: Avkaf ve İslami İşler Bakanlığı, 1425/2004.

İbn Manzur, Muhammed b. Mukrem el-Afriki el-Mısri (ö. 711 h.). 3. Baskı. *Lisanü'l-Arap*. Beyrut: Darü's-Sadr, ty.

Ebu's-Suud, Muhammed b. Muhammed el-İmadi (ö. 982 h.). *Tefsirü Ebi's-Suud*. Beyrut: Darü İhya et-Turasü'l-Arabi, ty.

Ebu Davud, Süleyman b. el-Eşas es-Sicistani (ö. 275 h.). *Sünenü Ebi Davud*. Beyrut: Darü'l-Kütübü'l-Arabi, ty.

Buhari, Muhammed b. İsmail b. İbrahim b. Muğire (ö. 256 h.). *Sahihü'l-Buhari*. Thk. Muhammed Zahir en-Nasir. 1. Baskı. Beyrut: Darü Tuku'n-Necat, 1422 h.

Beğavi, Ebu Muhammed el-Hasan b. Mes'ud (ö. 516 h.). *Tefsirü'l-Beğavi*. Thk. Muhammed Abdullah en-Nemr, Osman Cuma Damiriye ve Süleyman Muslim el-Harş. 4. Baskı. Riyad: Darü't-Taybe, 1417/1997.

Tirmizi, Ebu İsa Muhammed (ö. 279 h.). *Sünenü't-Tirmizi*. Thk. Beşar Avad Ma'ruf. Beyrut: Darü'l- Garb el-İslami, 1998.

Er-Razi, Muhammed b. Ömer el-Teymi eş-Şafii (ö. 606 h.). *Tefsirü'r-Razi*. 1. Baskı. Beyrut: Darü'l-kütüb el-İlmiyye, 2000.

Rızâ, Muhammed Reşîd b. Ali (ö. 1354/1935). *Tefsirü'l-Menar*. Mısır: Heyetü'l-Mısriyye, 1990.

Serahsi, Ebu Bekir Muhammed b. Ahmed Ebi Sehl (ö. 483 h.). *Mebsût*. Beyrut: Darü'l- Marife, ty.

Şa'râvî, Muhammed Mütevelli (ö. 1998). *Tefsirü'ş- Şa'râvî*. Mısır: Ahbar Yayınları, 1998.

Taberi, Ebu Cafer Muhammed (ö. 310 h.). *Tefsirü't-Taberi*. Thk. Ahmed Muhammed Şakir. 1. Baskı. Beyrut: Müessesetü'r-Risale, 2000.

Feyûmi, Ahmed b. Muhammed b. Ali (ö. 770 h.). *el-Misbâhü'l-Münir*. Beyrut: Mektebetü'l-İlmiyye, ty.

Kurtubi, Ebu Abdullah Muhammed b. Ahmed b. Ebi Bekir b. Ferh el-Ensari (ö. 671 h.). *Tefsirü'l-Kurtubi*. Thk. Ahmed el-Berduni ve İbrahim Edfiş. 2. Baskı. Kahire: Darü'l-Kutub el-Mısriyye, 1964.

Nevevi, Ebu Zekeriya Yahya b. Şeref (ö. 676 h.). *el-Mecmû'*. Kahire: Müniriye Yayınları, ty.